

ضوابطه وحدوده

بقلم: الشيخ حسين العايش



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق محمد وآله الطاهرين، وبعد...

فإن من أعظم ما ابتليت به الأمة الإسلامية تكفير بعض المتطرفين من المذاهب الإسلامية لبعض أتباع المذاهب الأخرى، لعوامل متعددة:

منها: ضيق الأفق وقصر النظر والحقد الأعمى والتأثر بالعوامل السياسية للأمراء والحكام الذين تهمهم مصلحة حكمهم أولاً، دون الالتفات إلى مصالح الأمة الإسلامية جمعاء، ورغم أن القرآن أكد على وحدة الأمة في آيات عدة، كقوله تعالى: (إِنَّ هَنِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ)(الأنبياء:٩٢)، وكقوله تعالى: (وَإِنَّ هَنِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدةً وأَنَا رَبُّكُمْ أُمَّةً وَاحِدةً وأَنَا رَبُّكُمْ أُمَّةً وَاحِدةً وأَنا رَبُّكُمْ أُمَّةً وَاحِدةً وأَنا رَبُّكُمْ أُمَّةً وَاحِدةً وأَنا رَبُّكُمْ أُمَّةً مَا تَنْزَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَدْهَبَ رِيحُكُمْ)(الأنفال:٤٦)، وأوضح النبي صلى الله عليه وآله كيفية دخول الإسلام بالشهادتين فقط،

بل اكتفى بكلمة التوحيد لتضمنها قبول الرسالة كما في قضية أسامة بن زيد إلا أن المتفق عليه أن الإسلام بالشهادتين، قال صلى الله عليه وآله: (من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله فقد حقن ماله ودمه إلا بحقهما، وحسابه على الله عز وجل)(١)،

خوقال صلى الله عليه وآله: من قال (أشهد أن لا إله إلا الله وقال صلى الله عليه وآله: محمدا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله وابن أمته وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن الجنة حق، وأن النار حق أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء)(٢)،

وقال صلى الله عليه وآله: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله)(٣).

١- بحار الأنوار ج٢٣ ص٩٦.

۲ - صحیح مسلم ج۱ ص٤٢.

٣ - صحيح البخاري ج١ ص١٢.

ولعل فيما حدث من قتل أسامة بن زيد من قال لا إله إلا الله في الحرب من أجل أن يحقن بها دمه عبرة لمن اعتبر، (قالوا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم غالب بن عبد الله إلى بنى عوال وبنى عبد بن ثعلبة وهم بالميضعة وهي وراء بطن نخل إلى النقرة قليلا بناحية نجد وبينها وبين المدينة ثمانية برد بعثه في مائة وثلاثين رجلا ودليلهم يسار مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجموا عليهم جميعا ووقعوا وسط محالهم فقتلوا من أشرف لهم واستاقوا نعما وشاء فحدروه إلى المدينة ولم يأسروا أحدا وفي هذه السرية قتل أسامة بن زيد الرجل الذي قال لا إله إلا الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا شققت قلبه فتعلم صادق هو أم كاذب فقال أسامة لا أقاتل أحدا يشهد أن لا إله إلا الله)(٤).

عن عمران بن الحصين، قال: أتى نافع بن الأزرق وأصحابه، فقالوا: هلكت يا عمران ! قال: ما هلكت. قالوا: بلى. قال: ما الذي أهلكني؟ قالوا: قال الله: وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله. قال: قد قاتلناهم حتى

٤ - الطبقات الكبرى لابن سعد ج٢ ص١١٩.

نفيناهم. فكان الدين كله لله. إن شئتم حدثتكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قالوا: وأنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد بعث جيشا من المسلمين إلى المشركين. فلما لقوهم قاتلوهم قتالا شديدا. فمنحوهم أكتافهم. فحمل رجل من لحمتي على رجل من المشركين بالرمح. فلما غشيه قال: أشهد أن لا إله إلا الله. إنى مسلم. فطعنه فقتله. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ! هلكت. قال " وما الذي صنعت؟ " مرة أو مرتين. فأخبره بالذي صنع. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " فهلا شققت عن بطنه فعلمت ما في قلبه؟ " قال: يا رسول الله! لو شققت بطنه لكنت أعلم ما في قلبه قال " فلا أنت قبلت ما تكلم به، ولا أنت تعلم ما في قبله " قال، فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يلبث إلا يسيرا حتى مات)(ه).

٥ ـ سنن ابن ماجة للقزويني ج٢ ص١٢٩٦.

ولم نجد في سيرة النبي صلى الله عليه وآله تكفيرا لبعض من أسلم، رغم كونهم قد أسلموا إما خوفا أو طمعا، غير أنه قبِل إسلامهم بل جعل مبدأ يصلح أن يكون قاعدة في تقريبهم للإسلام، هو إعطاء جزء من الزكاة لهم بعنوان المؤلفة قلوبهم، وتعامل صلى الله عليه وآله مع المنافقين الذين أظهروا الإسلام وأبطنوا الكفر وأساءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وإلى المسلمين تعامله مع المسلمين، ولم يذكر التأريخ أو الأحاديث تفريقا في التعامل بينهم وبين المسلمين منه صلى الله عليه وآله ما عدا ما ورد في القرآن الكريم من النهى عن الصلاة عليهم.

من هنا يمكن أن نقول التكفير في خطوطه العريضة استخدم سياسياً للوصول إلى مآرب الحكام، وجعل عامة المسلمين الذين لا يدركون حقائق الإسلام يؤيدون الحكام باعتبار أن من يحارب أو يعتدى عليه أو يسلب حقه ليس من المسلمين، فتُوسع في التكفير حتى تحققت إشكاليات لا يمكن

الإجابة عليها أو الخروج منها، رغم أن من كفر يعد من الفقهاء عند البعض، إلا أنه لم يستطع أن يجيب على إشكاليات التكفير، وكشاهد على ذلك نرى الإمام أحمد كفر من يقول بخلق القرآن بنحو كلي، لكنه لم يطبق ذلك على من حاربه وآذاه، فمن حاربه وآذاه هو من المسلمين، بل يدعو له رغم انطباق ذلك الكلي عليه. بل حلل الإمام أحمد أي سامح - الأئمة الذين عذبوه, ولو كانوا كفاراً عنده ما حللهم, كما قال ابن تيمية، (قصة الإمام أحمد والمأمون).

وقال أيضًا: "التكفير له شروط وموانع، قد تنتفي في حق المعين, وإن تكفير المطلق لا يلزم منه تكفير المعين, إلا إذا وُجدت الشروط, وانتفت الموانع, يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يكفِّروا أكثر من تكلم بهذا الكلام"(٦) وقال: "حتى يقوم فيه المقتضي – أي للتكفير -

٦ - مجموع فتاوى ابن تيمية (١٢/ ٤٨٧).

الذي لا معارض له"(٧) وقال: "لابد من إقامة الحجة, وإزالة الشبهة"(٨).

وقال ابن أبي العز: "وأما الشخص المعين إذا قيل: هل تشهدون أنه من أهل الوعيد, وأنه كافر؟ قلنا: لا نشهد عليه إلا بأمر تجوز معه الشهادة, فإن من أعظم البغي أن يُشْهد على معيَّن أن الله لا يغفر له, ولا يرحمه, بل يخلده في النار, فإن هذا حكم الكافر بعد الموت"(٩).

وقد قيل: إنه لا يَلْزم مِنْ نفْي الإيمان عمن قال كذا، أو فَعَلَ كذا وقوع الكفر أصلاً, فقد يكون هذا لنفْي الكمال الواجب للإيمان, لا لنفْي أصل الإيمان, ومن ذلك قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-"والله لا يؤمن, والله لا يؤمن, والله لا يؤمن, والله لا يؤمن جارُه يؤمن" قيل: من يا رسول الله؟ قال: "الذي لا يأمن جارُه بوائقَه"(١٠).

۷ - مجموع فتاوی ابن تیمیة (۲۸/ ۰۰۰).

۸ - مجموع فتاوی ابن تیمیة (۵۳/ ۱۸).

٩ - شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص٧٥٧.

[·] ١ - ضوابط وأصول التكفير والتفسيق عند أهل السنة والجماعة، دار الحديث بمأرب- مصطفى بن إسماعيل السليماني.

ونحو ذلك ما ورد في الأحاديث: "ليس منا..." أو "...فهو منهم" أو "لا يدخل الجنة..." أو "...فهو في النار" و "...فقد كفر" أو "... فقد أشرك" ونحو هذا، فلابد من معرفة المراد بهذه النصوص:

هل المراد بها نَفي أصل الإيمان، أو كماله الواجب؟

من الواضح أنّ المراد بها نفي كمال الإيمان لا نفي الإيمان وبنحو مطلق، ولعل قوله تعالى: ((وَمَا يُؤْمِنُ أَكُثْرُهُمْ بِاللَّهِ إِلا وَهُمْ مُشْرِكُونَ))(يوسف:١٠٦) يوضح ذلك لأنّ مراتب التوحيد مختلفة كاختلاف مراتب الإيمان بالله تعالى، وهكذا الأمر في سائر العقائد، لذا اكتفى الشارع بأمور عامة في الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ومن المعلوم أنّ إيمان العالم يختلف عن إيمان غيره.

التطرف والغلو منشآن من مناشئ التكفير

معنى التطرف لغة طرك الشيء: منتهى آخره (جمهرة اللغة)، أما الغلو فهو مصطلح شرعي، وقد وردت آيات في القرآن الكريم وأحاديث في السنة تنهى عنه، قال تعالى: ((يا أهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى اللّهِ إِلاَّ الْحَقِّ))(النساء:۱۷) وقال تعالى: ((قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى اللّهِ إِلاَّ الْحَقِّ))(النساء:۱۷) وقال تعالى: ((قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعُواْ أَهْوَاء قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ حَن سَوَاء السَّبِيل))(المائدة:۷۷).

معنى الغلو لغة: مجاوزة الحد، وقد استخدم التطرف بمعناه، أي مجاوزة الحد، ولم يرد ذلك في اللغة العربية غير أنه يمكن أن يفهم من خلال تتبع استعمال الكلمة، ولا مشاحة في الاصطلاح، فالمراد منه واضح، ومجاوزة الحد سواءً كانت في الأمور العقدية كالاعتقاد بأن عيسى عليه السلام ابن الله، أو أن الله فوض أمور الخلق والتدبير إلى أحد الخلق على نحو الاستقلال، فذلك غلو، أو في الأمور العملية بالتجاوز عما

حدده الشارع في العبادات، وقد طبق النبي ص الغلو على التجاوز العملي في الأمور العبادية، روى النسائي عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُو عَلَى رَاحِلَتِهِ: هَاتِ الْقُطْ لِي فَلَقَطْتُ لَهُ وَسَلَّمَ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُو عَلَى رَاحِلَتِهِ: هَاتِ الْقُطْ لِي فَلَقَطْتُ لَهُ وَسَلَّمَ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُو عَلَى رَاحِلَتِهِ: هَاتِ الْقُطْ لِي فَلَقَطْتُ لَهُ وَسَلَّمَ غَدَاةً الْعَقَطْتُ لَهُ عَلَى الْخَذْفِ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ: بِأَمْثَالِ هَوُلاءِ وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوّ فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ بَأَمْثَالِ هَوُلاءِ وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوّ فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا أَهْلُكَ مَنْ كَانَ وَبَيْكُمْ الْغُلُو فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا أَهْلُكَ مَنْ كَانَ

النبي صلى الله عليه وآله ينهى ابن عباس عن التقاط الحصى الكبار ليرمي بها الجمار، لأن ذلك من الغلو في الدين، وإذا كان الغلو العملي في العبادة يؤدي إلى هلاك الأمة، وهو سبب من أسباب هلاك الأمم السابقة فإن الغلو ومجاوزة الحد في الأمور العقدية أعظم وأكبر، من هنا لابد من مراعاة التوسط والاتباع الدقيق لأوامر الشارع.

۱۱ ـ سنن النسائي ج٥ ص٢٦٨.

حكم العلماء بكفر الغلاة:



قال السيد السيستاني: "الغلاة: وهم على طوائف مختلفة العقائد، فمن كان منهم يذهب في غلوه إلى حد ينطبق عليه التعريف المتقدم للكافر حكم بنجاسته دون غيره"(١٢).

وقد عرّف (يحفظه الله) الكافر بأنه من لم ينتحل دينا، أو انتحل دينا غير الإسلام أو انتحل الإسلام وجحد ما يعلم انه من الدين الإسلامي بحيث رجع جحده إلى إنكار الرسالة ولو في الجملة بان يرجع إلى تكذيب النبي صلى الله عليه واله في بعض ما بلغه عن الله تعالى في العقائد - كالمعاد - أو في غيرها كالأحكام الفرعية، وأما إذا لم يرجع جحده إلى ذلك بأن كان بسبب بعده عن محيط المسلمين وجهله بأحكام هذا الدين فلا يحكم بكفره، وإما الفرق الضالة المنتحلة للإسلام فتختلف الحال فيهم.

وهنا لابد من تحقيق في حال الفرق المتعددة ليتضح المطلوب.

١٢ - منهاج الصالحين للسيستاني ج١ ص١٣٩.

ا معنى الإسلام:



يظهر من الروايات وعمل النبى صلى الله عليه وآله أنّ الإسلام هو شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً صلى الله عليه وآله رسول الله، والإيمان بالآخرة، وقد أضافت بعض الروايات الالتزام العملى بالصلاة والزكاة والصوم والحج والتوجه إلى القبلة والأكل من ذبائح المسلمين أو الاعتقاد بذلك.

عن أبى جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: (الايمان ما استقر في القلب وأفضى به إلى الله عز وجل وصدقه العمل بالطاعة لله والتسليم لامره والاسلام ما ظهر من قول أو فعل وهو الذي عليه جماعة الناس من الفرق كلها وبه حقنت الدماء وعليه جرت المواريث وجاز النكاح واجتمعوا على الصلاة والزكاة والصوم والحج، فخرجوا بذلك من الكفر وأضيفوا إلى الايمان، والاسلام لا يشرك الايمان والايمان يشرك الاسلام وهما في القول والفعل يجتمعان، كما صارت الكعبة في المسجد والمسجد ليس في الكعبة وكذلك الايمان يشرك الاسلام والاسلام لا يشرك الايمان وقد قال الله عز

وجل: " قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم" فقول الله عز وجل أصدق القول قلت: فهل للمؤمن فضل على المسلم في شيء من الفضائل والأحكام والحدود وغير ذلك؟ فقال: لا، هما يجريان في ذلك مجرى واحد ولكن للمؤمن فضل على المسلم في أعمالهما وما يتقربان به إلى الله عز وجل، قلت: أليس الله عز وجل يقول: " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها " وزعمت أنهم مجتمعون على الصلاة والزكاة والصوم والحج مع المؤمن ؟ قال: أليس قد قال الله عز وجل: " يضاعفه له أضعافا كثيرة " فالمؤمنون هم الذين يضاعف الله عز وجل لهم حسناتهم لكل حسنة سبعون ضعفا، فهذا فضل المؤمن ويزيده الله في حسناته على قدر صحة إيمانه أضعافا كثيرة ويفعل الله بالمؤمنين ما يشاء من الخير، قلت: أرأيت من دخل في الاسلام أليس هو داخلا في الايمان ؟ فقال: لا ولكنه قد أضيف إلى الايمان وخرج من الكفر وسأضرب لك مثلا تعقل به فضل الايمان على الاسلام، أرأيت لو بصرت رجلا في المسجد أكنت تشهد أنك

رأيته في الكعبة ؟ قلت: لا يجوز لي ذلك، قال: فلو بصرت رجلا في الكعبة أكنت شاهدا أنه قد دخل المسجد الحرام، قلت: نعم، قال: وكيف ذلك؟ قلت: إنه لا يصل إلى دخول الكعبة حتى يدخل المسجد، فقال: قد أصبت وأحسنت، ثم قال: كذلك الايمان والاسلام)(١٣).

وعن سماعة قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: (أخبرني عن الاسلام والايمان أهما مختلفان ؟ فقال: إن الايمان يشارك الاسلام والاسلام لا يشارك الايمان، فقلت: فصفهما لي، فقال: الاسلام شهادة أن لا إله إلا الله والتصديق برسول الله صلى الله عليه وآله، به حقنت الدماء وعليه جرت المناكح والمواريث وعلى ظاهره جماعة الناس، والايمان الهدى وما يثبت في القلوب من صفة الاسلام وما ظهر من العمل به) (١٤).

۱۳ - الكافي للكليني ج٢ ص ٢٦ - ٢٧.

۱٤ - الكافي - الشيخ الكليني - ج ٢ - ص ٢٥.

إيضاح



والرواية من أوضح الروايات إبانة وإفصاحاً عن معنيين،

أنّ الإسلام يتحقق بالشهادتين.

الأول

والثاني بأنّ الإيمان هو رسوخ في المعتقد، تصدقه الأعمال

المترتبة عليه، من الصلاة والصوم والحج والزكاة والأعمال الصالحة عامة.

فالإسلام أشبه بمبدأ المواطنة وأخذ الجنسية في العصر الحديث، أما الإيمان فهو معنى آخر، حقيقته حمل مبادئ الإسلام على نحو التصديق لاستقرارها في قلب المؤمن الداعي إلى تجسيدها في أفعاله.

والخلط بين الأمرين أدى إلى نتائج كارثية، ومن أفتى بأن من لم يصل فهو كافر فقد خلط بين الأمرين، وهكذا بقية الأمور التي قد تكون ثابتة على نحو الضرورة إلا أن عدم الالتزام بها لا يؤدي إلى الخروج من الإسلام بل من الإيمان، نعم؛ قد يؤدي إلى الخروج من الإسلام إذا التفت المنكر بأن ما ينكره يستلزم ضرورة إنكار الرسالة عندئذ يخرج من الإسلام

لنكرانه للرسالة، ومن خلال هذا الفهم يتضح الحال في أصحاب الفرق والمذاهب المختلفة فكل من آمن بالله تعالى وبرسوله صلى الله عليه وآله وباليوم الآخر فهو مسلم، لكنه قد يكون لدى أصحاب أحد المذاهب غير مؤمن بل خارج عن الإسلام لعدم وضوح الفرق بين الإسلام والإيمان، ويرجع ذلك إلى الغلو في المذهب المؤدي إلى عدم قبول الآخر بحجة كفره، وإنكاره للرسالة أو التوحيد أو المعاد بالتأويل لدى أصحاب بعض المذاهب.

اراء بعض الغلاة

وحري بنا أن نستعرض بشيء من التفصيل آراء بعض الغلاة وبعض الآراء التي قد يدعى بمنافاتها للتوحيد أو للرسالة.

أصل حقيقة التوحيد: هي أنّ الله تعالى واحد أحد فرد صمد حي قيوم لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل، وآيات القرآن الكريم

توضح هذا المعنى بأنصع بيان وأجلى صورة، فسورة التوحيد واضحة المعالم وآية الملك بينة المعنى وآية الشهادة محكمة في معطياتها، أما قوله تعالى: ((لا تُدْركُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْركُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ))(الأنعام:١٠٣) فهي بصائر لأولى النهى، وأصحاب الحجى، ومن أراد أن يفقه عمق التوحيد الذي تحدث عنه على عليه السلام بقوله: (التوحيد أن لا تتوهمه)(١٥) وأنّ الوهم لا يدركه فكيف بالبصر، فغاية إدراك المدرك بأنه تعالى وجود كامل لا يحيط به نقص يتعالى عن الاكتناه، غير أنّ من لا يفقه هذا المعنى ولا يحيط به علما ويتصور بأنّ الله في السماء فقط أو أنه مستو على العرش كاستواء الإنسان على الكرسي، ويستند في هذا الفهم إلى بعض الأحاديث فهو مسلم، وموحد بهذا الإدراك البسيط، وقد قبل النبي صلى الله عليه وآله توحيد الجارية التي سألها عن الله تعالى، فأشارت إلى السماء(١٦)، وتعامل مع إجابتها بأنها إقرار بالتوحيد وإثبات لوجوده جل وعلا، باعتبار

١٥ - نهج البلاغة رقم الخطبة ٤٧٠.

١٦ - مسند أحمد ج٢ ص٢٩١.

أنّ هذا هو حدود إدراكها فهي قد لا تحيط بمعنى قوله تعالى: ((وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ))(الحديد:٤).

ومن ذلك يتضح حال من يقول بأنّ الله تعالى على العرش مستو كاستواء أحدنا على الكرسي، ويتضح حال من يقول بأنّ الله يرى في الدنيا أو في الآخرة، وهكذا حال المجسمة الذين يظهر من كلماتهم التجسيم صراحة أو بالملازمة لكون هذه الآراء ناشئة من شبهات وآراء غير صحيحة وتلبيسات أدّت إلى القول بالاشتباه والاعتقاد به.

أما من يعي الحقائق ويفقه المعاني ويرى التنافي بين الجسمية والكمال المطلق للحق تعالى وأنّ الجسم محدود بحدود الزمان والمكان فلا يمكن أن يجتمع التوحيد لديه مع الجسمية أو الحلول في مكان كالسماء تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

آراء الفلاة:

لقد حارب القرآن الكريم الغلو قال تعالى: ((قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْم قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ السَّبِيلِ))(المائدة:٧٧)، وشجب النبي صلى الله عليه وآله والأئمة من أهل البيت عليهم السلام الغلو مفصحين بأنّ الأمر كله لله تعالى، لكن الغلو رغم ذلك له وجود متجذر في نفسية الجهلة، وأصحاب الأهواء، رغم وضوح الضابطة التي بها يستطيع المرء أن يفرق بين الحق عز وجل والخلق مهما أوتى من نعم الله تعالى عليه.

الضابطة:



الأنبياء والرسل والأئمة من أهل البيت عليهم السلام والملائكة عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون، وبينهم تفاوت في الرتب، قال تعالى: ((تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضِ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ))(البقرة:٢٥٣)،

وقد أفاض عليهم الحق من نعمه ما تعجز عن إدراكه العقول، فضرب موسى عليه السلام البحر وتحول إلى يابسة، وأحيا عيسى عليه السلام الموتى، وأبرأ الأكمه والأبرص، وكانت النار برداً وسلاماً على إبراهيم، وأنجى الله تعالى نوحاً وقومه من الطوفان، وأنزل معجزته الخالدة القرآن الكريم على أكرم خلقه وأشرف بريته، وأفاض ألطافه الخفية على أهل البيت عليهم السلام فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً، وجعل الصلاة عليهم فرضاً لا تتم الصلاة إلاّ به، وأجرى على أيديهم الكرامات والمعاجز.

غير أنّ كل ذلك لا يخرجهم عن مقام العبودية لله تعالى، بل لم ينل النبي صلى الله عليه وآله وبقية الأنبياء والرسل وأهل البيت عليهم السلام ما نالوه إلا بعبوديتهم المخلصة لله تعالى، ومن لم يمزبين مقامي العبودية والربوبية للحق تعالى فقد وقع في شطط، لذا أكد الأئمة عليهم السلام هذا المعنى بتبيان واضح، وأنهم عباد لله تعالى، جاء في كشف الغمة: من كتاب الدلائل للحميري عن مالك

الجهني قال: كنا بالمدينة حين أجليت الشيعة وصاروا فرقا فتنحينا عن المدينة ناحية ثم خلونا فجعلنا نذكر فضائلهم وما قالت الشيعة إلى أن خطر ببالنا الربوبية، فما شعرنا بشئ إذا نحن بأبي – عبد الله عليه السلام واقف على حمار فلم ندر من أين جاء. فقال: (يا مالك ويا خالد! متى أحدثتما الكلام في الربوبية؟) فقلنا: ما خطر ببالنا إلا الساعة، فقال: (اعلما أن لنا ربا يكلأنا بالليل والنهار نعبده، يا مالك و يا خالد قولوا فينا ما شئتم، واجعلونا مخلوقين) ، فكررها علينا مرارا وهو واقف على حماره(١٧).

والرواية غاية في الوضوح بأنّ خالقهم الله تعالى ويستطيع المرء أن يثبت لهم الفضائل كعباد مخلوقين، أما إذا اجتاز بهم حد العبودية فقد غلا.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: (لا تتجاوزوا بنا العبودية، ثم قولوا فينا ما شئتم ولن تبلغوا، وإياكم والغلو كغلو النصارى فإني برئ من الغالين)(١٨).

١٧ - بحار الأنوار - العلامة المجلسي - ج ٢٥ - ص ٢٨٩.

١٨ - الاحتجاج - الشيخ الطبرسي - ج ٢ - ص ٢٣٣.

وهذه الرواية أوضح بياناً من الأولى، لأنّ الإمام عليه السلام يبين بأنه مهما قيل فيهم فلن يبلغ القائل شأنهم، ولن يصل إلى رتبتهم أو يبلغ مقامهم شرط أن لا يتجاوز بهم حدود العبودية لله تعالى وإلاّ غلا وأصبح كالنصارى في ادعائهم بأنّ عيسى عليه السلام هو الله تعالى أو أنه ابن لله، والإمام عليه السلام يتبرأ من المغالي لكونه قد تنكب جادة الصواب.

وعن كامل التمار قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام ذات يوم، فقال لي: (يا كامل اجعل لنا ربا نؤوب إليه و قولوا فينا ما شئتم). قال: قلت: نجعل لكم ربا تؤوبون إليه ونقول فيكم ما شئنا؟! قال: فاستوى جالسا ثم قال: (وماذا عسى أن نقول: ما خرج إليكم من علمنا إلا ألفا غير معطوفة)(١٩).

والرواية تفصح مبينة أنّ ما يقال فيهم من الثناء الجميل والذكر الحسن والمقامات والرتب لن يتجاوز القائل إذا أثبت عبوديتهم لله تعالى الألف غير المعطوفة.

١٩ ـ مستدركات علم رجال الحديث ـ الشيخ علي النمازي الشاهرودي ج٦ ص٢٩٧.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: (أيها الناس قولوا فينا ما شئتم واجعلونا مربوبين)(٢٠).

إنّ تأكيد الإمام عليه السلام على كونهم مربوبين تبيان باستمرار المدد إليهم وأنهم لا استقلال لهم في مقاماتهم عن الله جل وعز.

وعليه فما يقال فيهم من المدح والفضائل وعلو الرتب لا ضير فيه إذا لم يعتقد القائل بأنه ثبت لهم من دون الله تعالى، أما إذا اعتقد بأنه ثابت لهم بالاستقلال عن الله تعالى فذلك من الغلو والشرك، وإذا لم نعلم مراد القائل لكونه لم يصرح بمراده لم يجز لنا حمل كلامه على المعنى المنافي للحق بل يجب حمل كلامه على المعنى المنافي للحق بل يجب حمل كلامه على المعنى المنافي للحق بالعنى المنافية إذا له احتمل لكلامه وجه من الصحة، وجب حمل الكلام عليه إذا لم يكن له نص على خلافه.

٢٠ - إلزام الناصب في إثبات الحجة الغائب - الشيخ على اليزدي الحائري - ج ٢ - ص ١٦٨.

العلماءآراءونظريات:



رأي السيد الخوئي: الغلاة على طوائف:

- فمنهم من يعتقد الربوبية لأمير المؤمنين أو أحد الأئمة الطاهرين عليهم السلام فيعتقد بأنه الرب الجليل وأنه الإله لجسم الذي نزل إلى الأرض وهذه النسبة لو صحت وثبت اعتقادهم بذلك فلا اشكال في نجاستهم وكفرهم لأنه انكار لألوهيته سبحانه لبداهة أنه لا فرق في إنكارها بين دعوى ثبوتها لزيد أو للأصنام وبين دعوى ثبوتها لأمير المؤمنين عليه السلام لاشتراكهما في إنكار ألوهيته تعالى وهو من أحد الأسباب الموجبة للكفر.
- ومنهم من ينسب إليه الاعتراف بألوهيته سبحانه إلا أنه يعتقد أن الأمور الراجعة إلى التشريع والتكوين كلها بيد أمير المؤمنين أو أحدهم عليهم السلام فيرى أنه المحيي والمميت وأنه الخالق والرازق وأنه الذي أيد الأنبياء السالفين سرا وأيد النبي الأكرم صلى الله عليه وآله جهرا. واعتقادهم هذا وإن كان باطلا واقعا وعلى خلاف الواقع حقا حيث إن

الكتاب العزيز يدل على أن الأمور الراجعة إلى التكوين والتشريع كلها بيد الله سبحانه إلا أنه ليس مما موضوعية في الحكم بكفر الملتزم به نعم الاعتقاد بذلك عقيدة التفويض لأن معناه أن الله سبحانه كبعض السلاطين والملوك قد عزل نفسه عما يرجع إلى تدبير مملكته وفوض الأمور الراجعة إليها إلى أحد وزرائه وهذا كثيرا ما يترائى في الأشعار المنظومة بالعربية أو الفارسية حيث ترى أن الشاعر يسند إلى أمير المؤمنين عليه السلام بعضا من هذه الأمور وعليه فهذا الاعتقاد انكار للضروري فإن الأمور الراجعة إلى التكوين والتشريع مختصة بذات الواجب تعالى فيبتنى كفر هذه الطائفة على ما قدمناه من أن انكار الضروري هل يستتبع الكفر مطلقا أو أنه إنما يوجب الكفر فيما إذا رجع إلى تكذيب النبي صلى الله عليه وآله كما إذا كان عالما بأن ما ينكره ثبت بالضرورة من الدين؟

فنحكم بكفرهم على الأول وأما على الثاني فنفصل بين من اعتقد بذلك لشبهة حصلت له بسبب ما ورد في بعض الأدعية وغيرها مما ظاهره أنهم عليهم السلام مفوضون في تلك الأمور من غير أن يعلم باختصاصها لله سبحانه وبين من اعتقد بذلك مع العلم بأن ما يعتقده مما ثبت خلافه بالضرورة من الدين بالحكم بكفره في الصورة الثانية دون الأولى ومنهم من لا يعتقد بربوبية أمر المؤمنين عليه السلام ولا بتفوض الأمور إليه وإنما يعتقد أنه عليه السلام وغيره من الأئمة الطاهرين ولاة الأمر وأنهم عاملون لله سبحانه وأنهم أكرم المخلوقين عنده فينسب إليهم الرزق والخلق ونحوهما – لا بمعنى إسنادها إليهم عليهم السلام حقيقة لأنه يعتقد أن العامل فيها حقيقة هو الله - بل كاسناد الموت إلى ملك الموت والمطر إلى ملك المطر والاحياء إلى عيسى عليه السلام كما ورد في الكتاب العزيز: وأحي الموتى بإذن الله وغيره مما هو من إسناد فعل من أفعال الله سبحانه إلى العاملين له بضرب من الاسناد. ومثل هذا الاعتقاد غير مستتبع للكفر ولا

هو إنكار للضروري فعد هذا القسم من أقسام الغلو نظير ما نقل عن الصدوق " قده " عن شيخه ابن الوليد: إن نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله أول درجة الغلو. والغلو - بهذا العنى الأخير - مما لا محذور فيه بل لا مناص عن الالتزام به في الحملة.

إن أريد بالخوارج الطائفة المعروفة - خذلهم الله - وهم المعتقدون بكفر أمير المؤمنين عليه السلام والمتقربون إلى الله ببغضه ومخالفته ومحاربته فلا إشكال في كفرهم ونجاستهم لأنه مرتبة عالية من النصب الذي هو بمعنى نصب العداوة لأمير المؤمنين وأولاده المعصومين عليهم السلام فحكمهم حكم النصاب ويأتي أن الناصب محكوم بكفره ونحاسته.

وإن أريد منهم من خرج على إمام عصره من غير نصب العداوة له ولا استحلال لمحاربته بل يعتقد إمامته ويحبه إلا أنه لغلبة شقوته ومشتهيات نفسه من الجاه والمقام ارتكب ما يراه مبغوضا لله سبحانه فخرج على إمام عصره فهو وإن كان

ي الحقيقة أشد من الكفر والالحاد إلا أنه غير مستتبع للنجاسة المصطلحة لأنه لم ينكر الألوهية ولا النبوة ولا المعاد ولا أنكر أمرا ثبت من الدين بالضرورة.

وأما النواصب وهم الفرقة الملعونة التي تنصب العداوة وتظهر البغضاء لأهل البيت عليهم السلام كمعاوية ويزيد (لعنهما الله) ولا شبهة في نجاستهم وكفرهم هذا لا للأخبار الواردة في كفر المخالفين كما تأتى جملة منها عن قريب لأن الكفر فيها إنما هو في مقابل الايمان ولم يرد منه ما يقابل الاسلام. بل لما رواه ابن أبي يعفور في الموثق عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: وإياك أن تغتسل من غسالة الحمام، ففيها تجتمع غسالة اليهودي، والنصراني، والمجوسي، والناصب لنا أهل البيت فهو شرهم فإن الله تبارك وتعالى لم يخلق خلقا أنجس من الكلب وأن الناصب لنا أهل البيت لأنجس منه حيث إن ظاهرها إرادة النجاسة الظاهرية الطارئة على أعضاء الناصب لنصبه وكفره وهذا من غير فرق بين خروجه على الإمام عليه السلام وعدمه لأن مجرد

نصب العداوة وإعلانها على أئمة الهدى عليهم السلام كاف في الحكم بكفره ونجاسته وقد كان جملة من المقاتلين مع الحسين عليه السلام من المنصاب وإنما أقدموا على محاربته من أجل نصبهم العداوة لأمير المؤمنين وأولاده.

ثم إن كون الناصب أنجس من الكلب لعله من جهة أن الناصب نجس من جهتين وهما جهتا ظاهره وباطنه لأن الناصب محكوم بالنجاسة الظاهرية لنصبه كما أنه نجس من حيث باطنه وروحه وهذا بخلاف الكلب لأن النجاسة فيه من ناحية ظاهره فحسب و " دعوى ": أن الحكم بنجاسة الناصب بعيد لكثرة النصب في دولة بنى أمية ومساورة الأئمة عليهم السلام وأصحابهم مع النصاب حيث كانوا يدخلون بيوتهم كما أنهم كانوا يدخلون على الأئمة عليهم السلام ومع ذلك لم يرد شئ من رواياتنا ما يدل على لزوم التجنب عن مساورتهم ولا أن الأئمة اجتنبوا عنهم بأنفسهم فهذا كاشف قطعي عن عدم نجاسة الناصب لأنه لولا ذلك لأشاروا عليهم السلام بذلك وبينوا نجاسة الناصب ولو

لأصحابهم وقد عرفت أنه لا عين ولا أثر منه في شئ من رواياتنا "مدفوعة ": بما نبه عليه شيخنا الأنصاري " قده " وحاصله أن انتشار أغلب الأحكام إنما كان في عصر الصادقين عليهما السلام فمن الجائز أن يكون كفر النواصب أيضا منتشرا في عصرهما عليهم السلام فمخالطة أصحاب الأئمة معهم في دولة بني أمية إنما كانت من جهة عدم علمهم بنجاسة الناصب في ذلك الزمان و توضيحه: أن النواصب إنما كثروا من عهد معاوية إلى عصر العباسيين لأن الناس مجبولون على دين ملوكهم والمرؤس يتقرب إلى رئيسه بما يحبه الرئيس وكان معاوية يسب أمير المؤمنين عليه السلام علنا ويعلن عداوته له جهرا ولأجله كثر النواصب في زمانه إلى عصر العباسيين.

ولا يبعد أنهم عليهم السلام لم يبينوا نجاسة الناصب في ذلك العصر مراعاة لعدم تضيق الأمر على شيعتهم فإن نجاسة الناصب كانت توقعهم في حرج شديد لكثرة مساورتهم ومخالطتهم معه أو من جهة مراعاة الخوف

والتقية فإنهم كانوا جماعة كثيرين ومن هنا أخروا بيانها إلى عصر العباسيين حيث إنهم كانوا يوالون الأئمة عليهم السلام ظاهرا ولا سيما المأمون ولم ينصب العداوة لأهل البيت إلا قليل. وما ذكرناه هو السرفي عدم اجتناب أصحابهم عن الناصب وأما الأئمة بأنفسهم فلم يظهر عدم تجنبهم عنهم بوجه ومعه لا مسوغ لرد ما ورد من الرواية في نجاستهم بمجرد استبعاد كفره وأن الناصب لو كان نجسا لبينها الأئمة عليهم السلام لأصحابهم وخواصهم (٢١).

وتفصيل السيد الخوئي يرحمه الله دقيق ولعل تقسيمه للمغالي في أهل البيت عليهم السلام إلى الأقسام الثلاثة من أحسن التقسيمات، وتبيانه أن القسم الثالث مما يعد لدى البعض أنه من الغلو والحال أنه ليس من الغلو في شيء لدلالة طائفة من الروايات عليه وظهور بعض الأدعية فيه، وقد أوضحه الذكر الحكيم في حق بعض الأنبياء كعيسى عليه السلام بإحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص، أما ما قاله في النواصب ففيه تأمل واضح لأن الروايات ظاهرة في قاله في النواصب ففيه تأمل واضح لأن الروايات ظاهرة في قاله في النواصب ففيه تأمل واضح لأن الروايات ظاهرة في الله النواصب ففيه تأمل واضح لأن الروايات ظاهرة في النواصب ففيه تأمل واضح الأن الروايات طاهرة في النواء المؤلم ال

٢١ - كتاب الطهارة للخوئي ج٢ - شرح ص٧٣ - ٧٩.

النجاسة المعنوية، والرواية التي أوردها هي رواية واحدة جاءت لإيضاح المطلب، ولو كانت نجاسة النواصب بينة الوضوح لاشتهرت عملاً لدى أصحاب الأئمة وأتباع أهل البيت عليهم السلام، أما التأويل الذي أورده الشيخ الأعظم بأن بعض الأحكام اشتهرت في عصر الصادقين عليهما السلام فلا يكفي ذلك لإثبات الحكم بالنجاسة.

رأي السيد الإمام: وأما الغلاة فإن قالوا بألوهية أحد الأئمة عليهم السلام مع نفي إله آخر أو إثباته أو قالوا بنبوته فلا إشكال في كفرهم، وأما مع الاعتقاد بألوهيته تعالى و وحدانيته ونبوة النبي صلى الله عليه وآله فلا يوجب شئ من عقائدهم الفاسدة كفرهم ونجاستهم حتى القول بالاتحاد أو الحلول إن لم يرجع إلى كون الله تعالى هو هذا الموجود المحسوس – والعياذ بالله – فإنه يرجع إلى إنكار الله تعالى. بل يراد بهما ما عند بعض الصوفية من فناء العبد في الله واتحاده معه نحو فناء الظل في ذيه، فإن تلك الدعاوى لا

توجب الكفر وإن كانت فاسدة، وكالاعتقاد بأن الله تعالى فوض أمر الخلق مطلقا إلى أمير المؤمنين عليه السلام، فهو بتفويض الله تعالى إليه خالق ما يرى وما لا يرى، ورازق الورى، وأنه محيى ومميت إلى غير ذلك من الدعاوي الفاسدة، فإن شيئا منها لا يوجب الكفر، وإن كان غلوا وكان الأئمة عليهم السلام يبرؤون منها وينهون الناس عن الاعتقاد بها. ودعوى أن اثبات ما هو مختص بالله تعالى لغيره إنكار للضروري، ممنوعة إن أريد به ضروري الاسلام، فإن تلك الأمور من ضروري العقول لا الاسلام، مع أن منكر الضروري ليس بكافر كما مر" (٢٢).

وكلامه قدس الله نفسه غاية في الإتقان ويتفق مع الأصول العامة خصوصاً تأويله لمدعي الاتحاد أو الحلول بأن كلامه يمكن حمله على معنى صحيح وهو ما يعبر عنه العرفاء بفناء العارف في الحق تعالى، المشار إليه بقوله تعالى: ((وما رميت ولكن الله رمى)) أو غيره من المعاني التي لا تستلزم كفراً، وإذا أمكن حمل الكلام على معنى صحيح لا

٢٢ - كتاب الطهارة للخميني ج٣ ص٠٣٤ -٣٤٦.

ينبغي حمله على غيره، وإنْ كان الأصح هو عدم التعرض لهذا المعنى لإيجابه اللبس.

أما قوله: "ودعوى أن اثبات ما هو مختص بالله تعالى لغيره إنكار للضروري، ممنوعة إن أريد به ضروري الاسلام، فإن تلك الأمور من ضروري العقول لا الاسلام" فهو فصل الخطاب وعين الصواب لأنّ الكثير مما ادعى أنه ضروري قابل للتأويل بحيث لا يتنافى مع إنكار الضروري ثم إنّ ما أفاده من التفريق بين الضروري شرعا والضروري بحكم العقل يصلح أن يكون قاعدة يرجع إليها للتمييز بين الصواب والخطأ، إذْ بإمكان المرء العالم بعد التأمل أن يدعي ضرورة شيء اعتمادا على دلالة أدلة نظرية واضحة له علميا لكنها غير متضحة لغيره أو قابلة للتأويل والحمل على معنى آخر، من هنا فإنّ إنكار الضروري لا يستلزم ضرورة الكفر، ولعله لذلك اكتفى الشارع في الإسلام بالشهادتين فقط.

رأي السيد الصدر: لمحاولة إثبات النجاسة للغلاة طريقان:

الأول: إثبات نجاستهم ابتداء بقطع النظر عن كفرهم ويستدل لذلك: بما عن الكشى بسنده عن أبي الحسن عليه السلام في أمر فارس بن حاتم - من قوله: "ولكن صونوا أنفسكم عن الخوض والكلام في ذلك وتجنبوا مساورته... الحديث "، فيستفاد من النهي عن مساورته كونه نجسا. ولكن الرواية غير تامة سندا، ولا متنا، ولا دلالة. أما السند: فلضعفه بعدة أشخاص منهم: جبرئيل بن أحمد الذي يروي عنه الكشي وعلى ابن محمد وأما المتن، فلوقوع الاختلاف فيه، إذ رويت فقرة الاستدلال بعبارة (وتوقوا مشاورته) وأما الدلالة فلأن المساورة المنهي عنها لم يعلم كونها من السؤر بمعنى النهى عن سؤره، ليتوهم دلالة ذلك على النجاسة، بل لعلها بمعنى المواثبة والمنازعة، لأن ساوره لغة بمعنى حافزه وزاحمه وواثبه، فيرجع إلى النهى عن الدخول معه في الجدال والقيل والقال. هذا مضافا إلى عدم وجود إطلاق في الرواية يمكن التمسك به لتمام أصناف الغلاة، لورودها في شخص خاص.

2 الثاني: إثبات نجاستهم من حيث الكفر. وهذا مركب

من مقدمتين:

إحداهما: أن الكافر نجس.

والأخرى: أن الغلو يستوجب الكفر.

أما المقدمة الأولى، فقد تقدم الإشكال في إطلاقها لمنتحلي الإسلام، وعليه فالغلاة الناسبون أنفسهم إلى الإسلام ليسوا مشمولين لدليل النجاسة ولو ثبت كفرهم.

وأما المقدمة الثانية، فتوضيح الحال فيها:

- أن الغلو تارة: يكون بلحاظ مرتبة الألوهية.
 - 2 وأخرى: بلحاظ مرتبة النبوة.
- 3 وثالثة: بلحاظ شؤون أخرى من الشؤون المتصلة بصفات الخالق تعالى وأفعاله.

أما الغلو بلحاظ مرتبة الألوهية، فيتمثل تارة: في اعتقاد الشخص بأن من غلا في حقه هو الله تعالى، وأخرى: في اعتقاده بأنه غير الله الواجب الوجود، إلا أنه شريكه في

الألوهية واستحقاق العبادة، إما بنحو عرضي أو بنحو طولي. وثالثة: في اعتقاده بحلول الله أو اتحاده مع ذلك الغير. وكل ذلك كفر:

فلأنه إنكار لله.

أما الأول

فلأنه إنكار للتوحيد

وأما الثاني

فلأن الحلول والاتحاد مرجعهما إلى دعوى

وأما الثالث

ألوهية غير الله، لأنهما بالنظر العرفي واسطتان في الثبوت فينافي مع عقد المستثنى منه بحسب المدلول العرفي لشهادة أن " لا إله إلا الله " بل ينافي مع عقد المستثنى أيضا، لأن كلمة " الله " في عقد المستثنى بحسب مدلولها الارتكازي تشتمل على كثير من الصفات المنافية لأحوال من غلا في حقه كالمشى في الأسواق والأكل والشرب. وأما الغلو بلحاظ مرتبة النبوة، فيتمثل في اعتقاد المغالى بأن من غلا في حقه أفضل من النبي وأنه همزة الوصل بين النبي والله أو أنه مساو له على نحو لا تكون رسالة النبي بين الله والعباد شاملة له. وكل ذلك يوجب الكفر، لمنافاته للشهادة الثانية بمدلولها الارتكازي في

ذهن المتشرعة المشتمل على التسليم بأن النبي صلى الله عليه وآله رسول الله إلى جميع المكلفين من دون استثناء. وأما الغلو بلحاظ الصفات والأفعال بمعنى نسبة صفة أو فعل لشخص ليس على مستواهما، فإن كان اختصاص تلك الصفة أو الفعل بالله تعالى من ضروريات الدين دخل في إنكار الضروري على الخلاف المتقدم فيه وإلا لم يكن كفرا. ويدخل في الأول: ادعاء تفويض الأمر من الله تعالى لأحد من عباده، ونسبة الخلق، والإحياء، والإماتة، ونحو ذلك من أنحاء التدبير الغيبي لهذا العالم إلى أحد من الناس. وقد يستدل على استتباع الغلو للكفر مطلقا ولو تعبدا برواية مرازم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: " قل للغالية توبوا إلى الله، فإنكم فساق كفار مشركون ". <mark>وهذا الاستدلال غير تام :</mark>

أما أولا: فلضعف سند الرواية بعلي بن محمد.

وأما ثانيا: فلضعف الدلالة باعتبار تكفل الرواية لقضية خارجية، حيث يأمر الإمام الراوي أن يقول للغالية ذلك الكلام فلا بد أن يكون المنظور جماعة معينين، وليس الغلو

بعنوانه مذهبا معينا محددا، وإنما هو درجات وألوان، فتكفير جماعة منهم لا يثبت كفر الغلاة على الإطلاق. والجمع بين الفسق والكفر والشرك في سياق واحد مما يوهن أيضا دلالة الكفر على المعنى المساوق للمروق من دين الإسلام" (٢٣).

قوله رحمه الله: "وثالثة: في اعتقاده بحلول الله أو اتحاده مع ذلك الغير. وكل ذلك كفر: أما الأول، فلأنه إنكار لله. وأما الثاني، فلأنه إنكار للتوحيد وأما الثالث، فلأن الحلول والاتحاد مرجعهما إلى دعوى ألوهية غير الله، لأنهما بالنظر العرفي واسطتان في الثبوت فينافي مع عقد المستثنى منه بحسب المدلول العرفي لشهادة أن " لا إله إلا الله " بل ينافي مع عقد المستثنى أيضا، لأن كلمة " الله " في عقد المستثنى بحسب مدلولها الارتكازي تشتمل على كثير من الصفات المنافية لأحوال من غلا في حقه كالمشي في الأسواق والأكل والشرب. وأما الغلو بلحاظ مرتبة النبوة، فيتمثل في اعتقاد المغالي بأن من غلا في حقه أفضل من النبي وأنه همزة الوصل بين النبي والله أو أنه مساو له على نحو لا تكون رسالة النبي

٢٣ ـ شرح العروة الوثقي ـ السيد محمد باقر الصدر ـ ج ٣ ـ شرح ص ٣٠٥ ـ ٣١٠.

بين الله والعباد شاملة له. وكل ذلك يوجب الكفر، لمنافاته للشهادة الثانية بمدلولها الارتكازي في ذهن المتشرعة المشتمل على التسليم بأن النبي صلى الله عليه وآله رسول الله إلى جميع المكلفين من دون استثناء.

وأما الغلو بلحاظ الصفات والأفعال بمعنى نسبة صفة أو فعل لشخص ليس على مستواهما، فإن كان اختصاص تلك الصفة أو الفعل بالله تعالى من ضروريات الدين دخل في إنكار الضروري على الخلاف المتقدم فيه وإلا لم يكن كفرا. ويدخل في الأول: ادعاء تفويض الأمر من الله تعالى لأحد من عباده، ونسبة الخلق، والإحياء، والإماتة، ونحو ذلك من أنحاء التدبير الغيبى لهذا العالم إلى أحد من الناس".

ما أفاده في الأمر الأول والثاني لا لبس فيه، ويتفق مع القواعد العامة، أما ما أفاده في الثالث من أنّ الحلول والاتحاد يوجبان الكفر فليس بسديد باعتبار قبول ذلك للتأويل، وأكثر الصوفيين وبعض العرفاء يعتقدون بفناء العارف في

الله تعالى، ويعبرون عن ذلك بالاتحاد بين الحق والخلق، والمشهور الذي يكاد أن يكون موردا للاتفاق هو إسلامهم، نعم؛ كفروا من بعض المتزمتين لكن المشهور لدى الأمة الإسلامية جمعاء هو إسلام الصوفية والعرفاء، وبالتالي لا تنافي بين القول بالحلول والاتحاد مع عقد المستثنى (الله) ولا بين عقد المستثنى منه (لا إله) لأنّ النفى في عقد المستثنى منه نفي للألوهية بأن لا تثبت لشيء، وأما في عقد المستثنى فهي ثابتة لله تعالى، وظهور وجود تنافي بين من يمشى في الأسواق ويأكل الطعام هو بحكم العقل والدقة، وقد قلنا إنَّ القضية ليست راجعة إلى الدقة العقلية فالإيمان بالله تعالى يكفى فيه الاعتقاد بأنّ هذا الكون يستند إلى موجد أبدعه لا من شيء، ولا يشترط فيه الفهم الدقيق لصفات الجلال والكمال التي قد لا يصل إليها إلا العالم.

وهكذا الحال فيمن غلا في شخص وادعى أنه أفضل من النبي صلى الله عليه وآله فإنه لا يستلزم الكفر والمنافاة للإيمان بالرسالة بمدلولها الارتكازي كما أفاده يرحمه الله،

وإنْ كان ذلك من الغلط الفادح المنافي للدلائل العقلية والنقلية، غير أنه يحمل على الاشتباه والسيرة العملية للنبي ص والأئمة من أهل البيت عليهم السلام توضح بجلاء أنهم لم يقولوا بكفر أحد ممن ادعى أفضليته على النبي صلى الله عليه وآله، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وآله بعض من جاءه بما دار في خلده وأنه يرى أفضليته على رسول الله صلى الله عليه وآله ومع ذلك لم يقل بكفره.

إذن ما أفاده رحمه الله في القسم الثالث فيما يرتبط بالغلو لا يتم على وفق الموازين المعتبرة التي جاءت في الروايات من كفاية القول بالشهادتين في الإسلام دون الدخول في التفاصيل.

آراء علماء العامة:

نسب إلى الإمام مالك رحمه الله: "من صدر عنه ما يحتمل الكفر من تسعة وتسعين وجهاً واحتمل الإيمان من وجه حمل أمره على الإيمان"(٢٤) مثال ذلك: إذا شتم رجل

٢٤ - فقه السنة للشيخ سيد سابق ج ٢ ص٤٥٤.

دين مسلم فيحتمل أن يكون هذا السب استخفافاً بالدين فيكفر ويحتمل أن يكون مراده أخلاقه الردية ومعاملته القبيحة لا حقيقة دين الإسلام فينبغي ألا يكفر حينئذ.

ولعل ما أفاده الإمام مالك هو الرأي الوسطي والعام لأهل السنة والجماعة ما عدا من شذ من المتزمتين الذين ديدنهم التكفير لكل ما خالف طريقهم، لذا نجد أنّ في قوله رحمه الله تبيان الأساس وهو أنّ احتمال الكفر من وجوه متعددة لا يكفي للحكم به ما دام هناك وجه يمكن به الحكم بالإسلام.

والإنصاف أنّ ما أفاده الإمام مالك يتفق مع ما جاء في الأحاديث التي وردت وفي ظاهرها الكفر من باب التغليظ على نحو العموم ولكن من اتصف بالفعل بنحو خاص لم يحكم العلماء من المسلمين بكفره، فقد جاء عن النبي نفي الإيمان في أحاديث متعددة:

قال صلى الله عليه وآله: (ليس من المؤمنين من لم
يأمن جاره بوائقه)(٢٥).

٢٥ - الكافي للكليني ج١ ص٦.

❖ وقال صلى الله عليه وآله: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن...)(٢٦).

- ❖ وقال صلى الله عليه وآله: (من غشنا فليس منا)(٢٧).
 - وقال ص: (ومن تشبه بقوم فهو منهم)(۲۸).

وهذه ذنوب كبائر فاعلها مسلم وباق على أصل الإيمان غير أنّ الأحاديث وردت للتغليظ وتبيان عظم الذنب.

أصل:

لا يجوز تكفير المعيّن إذا قال كفراً، أو فعل كفراً، إلا بعد إزالة الشبهة وقيام الحجّة عليه، من قبل من يملك ذلك من أهل العلم.

فقد حدثت في عهد النبي صلى الله عليه وآله كفريات مخرجة من الملة في ظاهرها، ولم يكفّر أعيان فاعليها؛ لعارض الجهل، أو الإكراه، أو التأول، أو نحو ذلك.

فقد سجد معاذ للنبي صلى الله عليه وآله، والسجود لغير الله باعتقاد أنه معبود شرك، لكنه معذور لجهله، فقال له

٢٦ - الكافي للكليني ج٢ ص٣٢.

٢٧ - ميزان الحكمة للريشهري ج٣ ص٢٢٥٩.

٢٨ - شرح أصو الكافي للمازندراني ج٩ ص٣٢١.

النبي صلى الله عليه وآله: (لا تفعل؛ فإني لو كنت آمراً أحداً ليسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها)(٢٩).

وقد ظاهر حاطب المشركين، ولما اعتدر قبل منه الرسول صلى الله عليه وآله العدر لسابقته في الإسلام وشهوده بدراً وكونه متأولاً، ويحب الله ورسوله، وقال ذو الخويصرة في الرسول صلى الله عليه وآله قولاً كفرياً يخرج من الملة، ولم يحكم عليه صلى الله عليه وآله بشيء قاطع.

وحين طلب بعض الصحابة من حديثي العهد أن يجعل لهم الرسول صلى الله عليه وسلم ذات أنواط كما للمشركين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (سبحان الله، هذا كما قال قوم موسى «اجعل لنا إلها كما لهم آلهة»، والذي نفسي بيده لتركبن سنة من كان قبلكم)(٣٠)، ومع ذلك لم يحكم بكفرهم لجهلهم.

٢٩ ـ سنن ابن ماجة للقزويني ج١ ص٥٩٥.

۳۰ ـ سنن الترمذي ج٣ ص٣٢٢.

تحقيق:

ما ورد من الألفاظ في الشرك والكفر وعدم الإيمان لا ينبغي أن يؤخذ بظاهره ما دام هناك مندوحة وإمكانية لتأويله، بما ينسجم مع القواعد العامة للإسلام، وهذا ما استفاده بعض الفقهاء،

قال السيد الإمام الخميني رحمه الله: "والانصاف أن كثرة استعمال اللفظين في غير الكفر والشرك الظاهريين صارت بحيث لم يبق لهما ظهور يمكن الاتكال عليه لاثبات الكفر والشرك الموجبين للنجاسة فيمن أطلقا عليه ، ولا لاثبات التنزيل في جميع الآثار ، وهو واضح جدا لمن تتبع الروايات"(٣١).

من هنا لابد من التمسك بالإسلام وحمل الناس عليه الله ولا الناس عليه الله أن يظهر ما يخالفه بالقطع واليقين غير القابل للتأويل، وبالتالي لا يجوز الإساءة إلى المسلم بأي نحو من الأنحاء، قال

٣١ - كتاب الطهارة للخميني ج٣ ص٣٣٩.

صلى الله عليه وآله: (كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه)(٣٢).

بقلم: الشيخ حسين العايش ۱٤٣٤/ ٨ /۲۹

٣٢ - مسند أحمد ج٢ ص٢٧٧.